

العمدة

[187] قال يحيى بن الحسن: اعلم ان في هذه الآية تنويها بذكر أمير المؤمنين عليه السلام واثباتا لكونها منقبة له خاصة، لان الله سبحانه وتعالى قد جعل لكل مؤمن طريقا إلى العمل بهذه الآية الا الاقل، لانه سبحانه وتعالى ما جعل للصدقة التي تقدم بين يدي نجوى الرسول صلى الله عليه وآله حدا مقدرا، فيقال: انه يعجز عنه الفقير، ويتأتى ذلك من الموسر، وانما جعل ذلك بحسب الامكان على الموسع قدره، وعلى المقتر قدره بحيث لو اراد اكثر اقارب رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله واصحابه، العمل بذلك، لقدروا عليه، ولم يكن ذلك عليهم متعذرا، فترك الكل لاستعمال هذه الآية دليل على ان الله سبحانه وتعالى جعلها منقبة له خاصة ليطمئن بها من غيره. والدليل على كونها منقبة، انه عليه السلام تمدح بها وبفعلها وبان غيره لم يفعلها بدليل قوله عليه السلام هذه الآية، ما عمل بها احد قبلى، ولا يعمل بها احدى بعدى، وبى خفف الله تعالى عن هذه الامة، امر هذه الآية. ويزيده بيانا وايضا: ان النسخ لحكم هذه الآية انما حصل عقيب فعل أمير المؤمنين عليه السلام، فحصوله عقيب فعله، يدل على انها انما كانت لاطهار منقبته من قبل الله تعالى. ويزيده ايضا بيانا، ان احدا لا يدعيها لغيره عليه السلام من كافة اهل الاسلام، وحصول الاجماع عليها من ادل دليل ايضا. ذى المعالى فليعلون من تعالى * هكذا هكذا والا فلا لا (1)

(1) الشعر للمتنبي لاحظ شرح البرقوقى ج 3 ص

(*) . 316